

الحكم	نوع التفريق	انتهاء الحياة الزوجية	عدد الطلقات
طلاق رجعي	<ul style="list-style-type: none"> ❖ أن يطلق الرجل زوجته المطلقة الأولى أو الثانية بعد الدخول، ويراجعها في مدة العدة. ❖ عدم قدرة الزوج على الإنفاق بعد الدخول ولم يكن مكملًا للثلاث. 	لا ينهي العلاقة الزوجية	ينقص من عدد الطلقات
طلاق بائن	<ul style="list-style-type: none"> ❖ انتهاء العدة في الطلاق الرجعي. ❖ قبل الدخول. ❖ الخلع الرضائي. ❖ الشقاق والنزاع. ❖ عدم قدرة الزوج على الإنفاق قبل الدخول. 	ينهي العلاقة الزوجية	ينقص من عدد الطلقات
فسخ	<ul style="list-style-type: none"> ❖ الخلع القضائي. ❖ الغيبة والهجر والحبس. ❖ العيوب. 	ينهي العلاقة الزوجية	لا يؤثر في عدد الطلقات

*الطلاق البائن بينونة كبرى: هو أي طلاق يسبقه طلقتان في أي حالة من حالات الطلاق الرجعي أو البائن بينونة صغرى.

*الفرق بين الطلاق والفسخ:

الطلاق	وقوعه	عدد الطلقات	انتهاء العلاقة الزوجية
الطلاق	يوقعه الرجل، أو يحكم به القاضي بحضور الرجل، مثل: الخلع الرضائي والشقاق والنزاع والنفقة	ينقص من عدد الطلقات	لا ينهي العلاقة الزوجية دائماً
الفسخ	يحكم به القاضي	لا يؤثر في عدد الطلقات	ينهي العلاقة الزوجية دائماً